

Distr.: General  
18 February 2015

# الجمعية العامة



الدورة التاسعة والستون  
البند ١٤٢ من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/69/689)]

### ٢٥٢/٦٩ - تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية

إن الجمعية العامة،

أولا

#### أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية

إذ تشير إلى قراراتها ٢١٨/٤٨ بآء المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤ و ٢٤٤/٥٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٢٧٢/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٢٥٩/٦٠ المؤرخ ٨ أيار/مايو ٢٠٠٦ و ٢٦٥/٦٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ٢٣٢/٦٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ٢٦٣/٦٤ المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٠ و ٢٥٠/٦٥ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٢٣٦/٦٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٢٥٨/٦٧ المؤرخ ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣ و ٢١/٦٨ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣،

وقد نظرت في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن أنشطته للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤<sup>(١)</sup>،

١ - تعيد تأكيد دورها الرئيسي في النظر في التقارير المقدمة إليها وفي اتخاذ إجراءات بشأنها؛

٢ - تعيد أيضاً تأكيد دورها الرقابي ودور اللجنة الخامسة في المسائل المتعلقة بالإدارة والميزانية؛

(١) A/69/308 (Part I) و Add.1.



- ٣ - **تعيد كذلك تأكيد** استقلالية آليات الرقابة الداخلية والخارجية وأدوارها المنفصلة والمتميزة؛
- ٤ - **تشير** إلى أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية التابع للأمانة العامة يؤدي مهام الرقابة الداخلية الموكلة إليه باستقلالية تحت سلطة الأمين العام، وفقاً للقرارات المتخذة في هذا الصدد؛
- ٥ - **تشجع** هيئات الرقابة الداخلية والخارجية في الأمم المتحدة على مواصلة تعزيز مستوى التعاون مع بعضها بعضاً، بطرق منها عقد دورات مشتركة لتخطيط العمل، دون المساس باستقلالية أي منها؛
- ٦ - **تخطط علماً** بتقرير المكتب<sup>(١)</sup>؛
- ٧ - **تعيد التأكيد على** أن تستمر موافاة مجلس مراجعي الحسابات ووحدة التفتيش المشتركة بنسخ من جميع تقارير المكتب، وتطلب إتاحة تلك التقارير في غضون شهر واحد من الانتهاء منها، وتشدد على ضرورة إبداء المجلس والوحدة تعليقاتهما على التقارير حسب الاقتضاء؛
- ٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل كفالة التنفيذ التام على وجه السرعة وفي الوقت المناسب لتوصيات المكتب التي تم قبولها، بما فيها التوصيات المتعلقة بتفادي التكاليف واسترداد المدفوعات الزائدة وبمكاسب الكفاءة وغير ذلك من التحسينات، وأن يقدم مبررات تفصيلية في الحالات التي لا تقبل فيها توصيات المكتب؛
- ٩ - **تشدد** على ضرورة أن يواصل المكتب صقل خطة عمله المستندة إلى تقييم المخاطر لضمان مراعاتها التامة للمجالات العالية المخاطر، من قبيل ما يتصل منها بأنشطة الشراء التي تتم على مستوى البعثات، وكذلك ما يتعلق منها بالغش الذي يُعزى إلى جهات منها المتعاقدون والشركاء المنفذون؛
- ١٠ - **تشير** إلى الفقرة ١٨ من قرارها ٢٤٧/٦٢ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في الجزء الرئيسي من دورتها السبعين تقريراً عن الاختصاصات لتعزيز وظيفة إجراء التحقيقات في الأمم المتحدة؛
- ١١ - **تطلب** إلى الأمين العام كفالة استمرار تضمين التقارير السنوية للمكتب وصفاً موجزاً لأي إخلال باستقلالية المكتب؛

- ١٢ - تشير إلى الفقرة ١٤ من قرارها ٢١/٦٨ وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في موعد لا يتجاوز الجزء الرئيسي من دورتها السبعين تقريراً عن الاقتراح الوارد فيها؛
- ١٣ - تطلب إلى الأمين العام كفالة أن تعرض جميع القرارات المتعلقة بأعمال المكتب على المديرين المعنيين؛
- ١٤ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام كفالة أن تعرض جميع القرارات المتخذة في هذا الصدد، بما فيها القرارات ذات الطابع الشامل لعدة قطاعات، على المديرين ذوي الصلة وأن يراعي المكتب أيضاً تلك القرارات لدى اضطراره بأنشطته؛
- ١٥ - تطلب كذلك إلى الأمين العام مواصلة بذل كل جهد ممكن ملء الشواغر المتبقية في المكتب، لا سيما في شعبة التحقيقات وفي الميدان، وفقاً للأحكام ذات الصلة التي تنظم التوظيف في الأمم المتحدة؛

## ثانياً

### أنشطة اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة

- إذ تشير إلى قراراتها ٢٧٥/٦١ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ و ٢٦٣/٦٤، والجزء الثاني من قرارها ٢٣٦/٦٦ والجزء الثاني من قرارها ٢٥٨/٦٧، والجزء الثاني من قرارها ٢١/٦٨،
- وقد نظرت في التقرير السنوي للجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة عن أنشطتها في الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٣ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٤<sup>(٢)</sup>،
- ١ - تلاحظ مع التقدير أعمال اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة؛
- ٢ - تعيد تأكيد اختصاصات اللجنة بصيغتها الواردة في مرفق قرار الجمعية العامة ٢٧٥/٦١؛

٣ - تؤيد الملاحظات والتعليقات والتوصيات الواردة في الفقرات ١٦ و ٢٢ و ٢٦ و ٣٠ و ٣١ و ٣٤ و ٤٠ و ٤٦ و ٤٨ و ٥٤ و ٥٧ و ٥٩ و ٦٢ و ٦٦ و ٧٠ و ٧٣ و ٧٥ و ٧٦ و ٨٨ و ٩٤ و ٩٥ من تقرير اللجنة.

الجلسة العامة ٧٧

٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

---